

الدرس العاشر من شرح منظومة لغة المحدث مصطلح على شرط البخاري ومسلم

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:01](#)

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد نبأ باذن الله تبارك وتعالى درسنا العاشر من التعليق على شرح منظومة لغة المحدث للشيخ طارق عوض الله حفظه الله - [00:00:18](#)

اه اخذنا في الدرس السابق الحديث عن آ مجموعة من المصطلحات المستعملة اه من احكام النقاد على الروايات المختلفة منها مثلا الجمع بين الحسن والصحة حسن صحيح آ او حسن صحيح غريب او حسن غريب - [00:00:35](#)

وكذلك اخذنا اه مصطلحات اه مشهورة مثل مصطلح اه صالح ومصطلح حجة وثابت وجيد اه وتكلمنا عن دلالات هذه المصطلحات واليوم باذن الله تبارك وتعالى ندخل في التعليق على اه مصطلح مهم جدا اه صار مشهورا - [00:00:56](#)

آ بعد آ الشيخين بعد البخاري ومسلم وهو مصطلح ان الحديث صحيح على شرط البخاري ومسلم او على شرط احدهما فنبدأ باذن الله تبارك وتعالى في التعليق آ على الكتاب نقرأ اولاً - [00:01:19](#)

اه ثم بعد ذلك اه نعلق قال الشيخ حفظه الله على شرط البخاري ومسلم يقصد الشيخ ان من جمل الفاظ المستعملة في التعبير عن الحكم على رواية معينة ان الرواية على شرط البخاري ومسلم - [00:01:38](#)

يعني الشيخ ذكر مصطلح صالح ومصطلح حجة ومصطلح ثابت ومصطلح جيد اه كمصطلحات يستعملها النقاد في الحكم على رواية معينة فذكر من جملة هذه المصطلحات مصطلح على شرط البخاري ومسلم - [00:01:58](#)

قال الشيخ حفظه الله يكثر في كتب الحديث والتخریجات وغيرها مصطلح على شرط البخاري او على شرط مسلم او على شرط البخاري ومسلم او على شرطهما او على شرط الشيخين ونحوه - [00:02:17](#)

او ونحوه وهذا المصطلح لم يكن معروفاً بدهاءة قبل البخاري ومسلم ولم يكن ايضاً معروفاً في عصرهما بل لم يعرف الا بعد عصرهما بفترة. ولعل اول من استخدم هذا المصطلح هو الامام الدراقطني عليه رحمة الله - [00:02:32](#)

وذلك في كتابه الالزامات حيث الزم الشيخين اخراج احاديث لم يخرجها وهي على شرطهما. قال الدراقطني في اول هذا كتاب ذكر ما حضرني ذكره مما اخرج به البخاري ومسلم او احدهما من حديث بعض التابعين - [00:02:48](#)

وترك من حديثه شبيها به ولم يخرجاه او من حديث نظير له من التابعين الثقات ما يلزم اخراجه على شرطهما ومذهبهما وقال في اثنا عشر يعني في اثناء كتابه ذكر احاديث رجال من الصحابة رضي الله عنهم رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم رويت احاديثهم من وجوه لا مطعن في ناقلين - [00:03:08](#)

بها ولم يخرجها من احاديثهم شيئاً فيلزم اخراجها على مذهبهما وعلى ما قدمنا ذكره آ وعلى ما قدمنا ذكره وما اخرجاه او احدهما ثم انتهى كلام الدراقطني قال الشيخ ثم اشتهر هذا المصطلح بعد ذلك فوجدنا الحاكم ابا عبدالله النيسابوري قد اكثر من استخدامه في - [00:03:34](#)

كتابه المستدرک على الصحيحين بل جعل اصل بل جعل اصل موضوع كتابه هذا وقال في مقدمته بشأن شرط كتابه يشتمل على

الاحاديث المروية باسناد يحتج محمد بن اسماعيل ومسلم ابن الحجاج - [00:03:59](#)

مثلها اذ لا سبيل الى اخراج ما علة له فانهما رحمهما الله لم يدعي ذلك لانفسهما قال الشيخ المعلمي اليماني ولم يصب في هذا فان

الشيخين ملتزمان الا يخرجوا الا ما غلب على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر - [00:04:17](#)

انه ليس له علة قاذحة قدر قطني والحاكم في حكمهما على الحديث بكونه على شرط الشيخين اتفقا في شرط واختلفا في شرط اخر

اتفقا على انه لا يشترط ان رواة الحديث هم من رواة الكتابين وانما يكتفى عندهما ان يكون هؤلاء مثل رواة - [00:04:36](#)

اخرج لهم الشيخان من حيث الثقة واختلفا في اشتراط السلامة من العلة فضل قطني يدل كلامه على اشتراط السلامة من العلة بينما كلام الحاكم صريح في عدم اشتراط ذلك ولا شك ان هذا من الاسباب القوية التي ادت الى كثرة الاحاديث المعلولة في المستدرک -

[00:05:00](#)

اه انتهت هذه المقدمة من الشيخ آآ حفظه الله ليدخل في الحديث عن معنى مصطلح على شرط البخاري ومسلم ويمكن هنا ان نعلق

آآ تعليقا مختصرا حتى ندخل به في الموضوع - [00:05:21](#)

اولا الامام البخاري ومسلم اه الف كل واحد منهما كتابا سمي هذا الكتاب الجامع وكتب الجوامع غير كتب السنن وغير كتب المسانيد وغير كتب المستدرک والمستخرج كتب الجوامع يعني ان صاحب الكتاب يجمع الاحاديث المرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم

في كل ابواب الدين - [00:05:39](#)

في باب العلم والطهارة والايمان والزكاة والصلاة والحج والنكاح وآآ المعاملات والمغازي والسير وغير ذلك اما كتب السنن فهي تخص احاديث الاحكام او الفقه كتب الجوامع هذه آآ اجلها الصحيح ان كتاب الجامع الصحيح المختصر المسند من سنن النبي صلى الله

عليه وسلم وايامه. للامام البخاري - [00:06:06](#)

وكذلك كتاب الجامع للامام مسلم اه الامام البخاري لم يصرح بشرطه في كتابه لكنه علم بالاستقراء ان الامام البخاري انتقى احاديث

كتابته من اصح الاحاديث التي حفظها فجعل في كتابه هذا اصح ما عنده ورتبه على الابواب - [00:06:34](#)

آآ لكن شرط الامام البخاري هو شرط الحديث الصحيح فربما يخرج لراو متكلم فيه نعم لكنه يتأكد ان هذا الراوي ضبط تلك الرواية

بعينها يعلم ذلك بمقارنة رواية الراوي بمن آآ شاركه هذا الراوي او تابعوه عن ذلك الشيخ - [00:06:58](#)

اذا شرط الامام البخاري وشرط الامام مسلم هو نفس شرط الحديث الصحيح فلما جاء الامام الدرقي بعدهما اه اراد ان يلزمهما

باخراج بعض الاحاديث التي لم يجدها موجودة في كتابيهما - [00:07:20](#)

فكانه يقول لهما هذه احاديث توفر فيها نفس الشروط التي اشترطتموها لاجراج الحديث في كتابيكما فكان ينبغي عليكم ان

تخرجاهما لكن الامام ادرك قطني لانه امام كبير في علم العلل فكان شرطه في كتابه هذا كتاب الالزامات - [00:07:40](#)

وهذا الكتاب طبع مع كتاب اخر اسمه التتبع الفرق بين الالزامات والتتبع ان الالزامات يلزم الشيخين اخراج آآ احاديث لم آآ يخرجوا آآ

مثلها او لم يخرجوا ما يغني عنها - [00:08:04](#)

يعني انهم وان خرجوا آآ احاديث آآ لهؤلاء الرواة لكنهم لم يخرجوا احاديث آآ تعوض هذه الاحاديث التي آآ الزمهم بها الامام الدرقي

فضل قطني يلزمهما باخراج هذه الروايات يقول لهم كان ينبغي عليكما ان تخرجا هذه الروايات - [00:08:21](#)

اه فانها قد تحقق فيها نفس شروط نفس الشروط التي اشترطتموها وكذلك لم تخرجوا ما ينوب عنها آآ فالامام الدرقي لانه امام

كبير في علم العلل كانت كان كتابه في الالزامات قويا اقوى بكثير جدا من كتاب مستدرک - [00:08:44](#)

الحاكم. والحاكم هو تلميذ الدرقي لكن كتابه المستدرک آآ لم يكن آآ شرطه فيه شرطا قويا بل كان فيه نوع تساهل في هذا الكتاب.

فجاء في كثير من ان آآ الروايات يعني جاءت روايات موضوعة وروايات آآ شديدة الضعف وروايات من كرة. وقليل جدا منها هو الذي

يمكن ان يكون صحيحا - [00:09:04](#)

فضلا عن ان يكون على شرط البخاري ومسلم او احدهما المهم هنا ان مصطلح هاء صحيح على شرط البخاري ومسلم فيه جزئان

الجزء الاول الحكم على الحديث بكونه صحيحا والجزء الثاني ان هذا الحديث - [00:09:27](#)

كذلك يصح ان يدخل في كتاب البخاري اه ومسلم او احدهما لان المصطلح يمكن ان يكون صحيح على شرط البخاري او صحيح انا على شرطي مسلم او صحيح على شرط البخاري آآ ومسلم او صحيح على شرط الشيخين. هكذا آآ يستعمل آآ النقاد في الحكم -
00:09:45

على رواية اذا ارادوا ان يلحقوها بالصحيحين آآ اذا هنا فكرة آآ هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين تحتاج من الطالب ان يعرف
اولا آآ من هم الشيخ قال وما شرطهما آآ في الكتاب - 00:10:05

وهل هذا الحديث بالفعل تحقق فيه هذه الشروط ام لا الشيخ هنا اه لم يتكلم الا عن اه كتاب الدرقي آآ وهو كتاب الالزامات وتكلم
كذلك عن كتاب المستدرك لكنه علق على كلام الحاكم في المستدرك ان الحاكم يقول - 00:10:24

اه في صفحة مائة ثلاثة وتسعين قال الحاكم في المقدمة يشتمل على الاحاديث المروية باسانيد يحتج محمد بن اسماعيل ومسلم ابن
الحجاج بمثلها اذ لا سبيل الى اخراج ما لا علة له فانهما رحمهما الله لم يدعي ذلك - 00:10:44

نفوسهما يعني كأنه يقول ان الاحاديث آآ يمكن ان يكون فيها علة ويخرجها فالمعلمي اليماني طبعاً استدرك عليه ذلك وبين ان هذا
خطأ قال لم يصب في هذا يعني لم يصب الحاكم في هذا فان الشيخين ملتزمان الا يخرجها الا ما غلب - 00:11:06

على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر انه ليس له علة قاذحة العلة اه هي الخطأ. وكل علة في الرواية هي قاذحة ليس
هناك علة غير قاذحة. لان الراوي اذا روى الرواية على غير الوجه الذي تحمله فهذه علة قاذحة - 00:11:26

حتى لو كان الراوي ابدل راويا ثقة بثقة اخر يعني بعض الناس يقول هناك علة غير قاذحة وهي اذا كانت الرواية مثلاً فيها اه سفيان
الثوري فابدل الراوي فجعل مكانه سفيان بن عيينة - 00:11:47

فيقولون هذه علة قاذحة لانه ابدال ثقة بثقة. هذا ليس صحيحاً هي علة قاذحة. لان الراوي كان ينبغي ان يروي الرواية كما تحملها
فبالتالي هذه هذه العلة علة قاذحة. ليس في علوم الحديث او في علم علل الحديث علة غير قاذحة. كل علة - 00:12:04

لا لا بد ان تكون قاذحة في رواية الراوي وسيأتي ان شاء الله مزيد تفصيل لذلك آآ ثم ذكر آآ الشيخ ان الدرقي والحاكم اتفقا على
شيء وهو ان يخرج آآ يعني نظير ما خرج البخاري - 00:12:24

ومسلم ولا يلزم ان يكون نفس الرواية يعني المهم ان هذا الحديث تحقق فيه الشروط التي يشترطها الشيخان آآ لاخراج حديث ما
واختلفا في شرط وهو السلامة من العلة. فالدارقطني يعني بمسألة العلة ويعتني بنقد الرواية قبل ان يلحقها او - 00:12:41

الزم بها البخاري ومسلماً. اما الحاكم فانه آآ لا يعتني بذلك. ولذلك جاء في كتابه روايات منكراً بل روايات موضوعة اه نكمل ان شاء
الله احنا في صفحة مائة وخمسة وتسعين - 00:13:03

قال الشيخ آآ هذا فضلاً عن ان الحاكم لم يوفي حتى بشرطه في كتابه فهو فيه ضعفاء وهلك احاديث منكراً وموضوعة وقد اشار الى
ذلك في الالفية قائلاً وكم به تساهل حتى ورد فيه منكر وموضوع يرد - 00:13:18

يعني السيوطي يبين ان كتاب الحاكم هو المستدرك على الشيخين اه فيه تساهل كثير جداً حتى ان به احاديث منكراً واحاديث
موضوعة مردودة اه قال الشيخ وقد قال وقد قال - 00:13:40

اه قال الشيخ وقد قال الحافظ ابن حجر ينقسم المستدرك اقساماً كل قسم منها يمكن تقسيمه. الاول ان يكون اسناد الحديث الذي
يخرجه محتجاً بروايته في الصحيحين او احدهما على صورة الاجتماع سالماً من العلل - 00:14:02

ولا يوجد في المستدرك حديث بهذه الشروط لم يخرجوا له نظيراً او اصلاً الا القليل نعم فيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما
اخرجها الشيخان او احدهما استدركها الحاكم واهما في ذلك - 00:14:19

ظناً انهما لم يخرجها يعني نحاول ان نذكر كل قسم ونعلق عليه بشيء مختصر الحافظ ابن حجر رحمه الله يريد ان يقيم آآ الحاكم
في كتابه. الحاكم هنا يستدرك على الشيخين. يعني يقول كان ينبغي للبخاري ومسلم ان يخرجها - 00:14:36

هذه الاحاديث في الصحيحين. لكنهما لم يخرجها فالحافظ ابن حجر يقول الحاكم آآ كتابه هذا يمكن ان نقسم الاحاديث الموجودة فيه
اقساماً القسم الاول ان يكون اسناد الحديث الذي يخرجه محتجاً بروايته في الصحيحين او احدهما على صورة الاجتماع سالماً من

العلل. يعني - 00:14:59

القسم الاول هو احاديث صحيحة. يمكن آآ يعني توفر فيها شرط الشيخين. لكن هذه الاحاديث موجودة اصلا وان في الشيخين يعني هي موجودة في الصحيحين فاستدراك الحاكم وهم من الحاكم. واضح - 00:15:23

اه قال نعم فيه جملة مستكترة بهذه الشروط لكنها مما اخرجها الشيخان في او احدهما استدركها الحاكم واهما في ذلك ظنا انه او ما لم يخرجوها. فهذا هو القسم الاول من كتاب مستدرك الحاكم - 00:15:42

القسم الثاني ان يكون اسناد الحديث قد اخرج لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعليق او مقرونا بغيره ويلتحق بذلك ما اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او خالف فيه وهذا القسم هو عمدة الكتاب - 00:15:57

القسم الثاني من كتاب الحاكم يمكن ان نشرحه كالتالي الامام البخاري مثلاً يا شباب حينما يخرج لراو من الرواة فانه يعتني جدا بنقطة جوهرية وهي ان هذا الراوي لابد ان يكون ثقة في ذلك الشيخ الذي روى عنه - 00:16:18

اخذنا قبل ذلك في الدروس السابقة ان الراوي يمكن ان يكون ثقة في بعض شيوخه ويكون ضعيفا في بعض شيوخه. واضح مثلا معمر ابن راشد هو آآ ثقة ثبت في روايته عن الزهري وثقة في روايته عن يحيى ابن كثير - 00:16:39

لكنه يخطئ كثيرا في رواية عن قتادة وايوب والاعمش وابي اسحاق السبيعي. اذا هو ثقة في رواية وضعيف في رواية اخرين فاذا اراد الامام البخاري ان يخرج حديثا لمعمر فله حالات - 00:16:56

اما ان يختار المشايخ الذين آآ يرى ان معمر آآ قويا آآ او قوي فيهم مثل الزهري ويحيى ابن ابي كثير مثلا او يخرج لمعمر الروايات التي تأكد ان معمر اصاب فيها. واضح؟ ففي كل الحالات لا يحكم - 00:17:12

فقط حكما مجملا على معمر او على اي راو غيره. وانما يركز في ان معمر اصاب في تلك الرواية بعينها. ما دلالات ذلك دلالات ذلك ان اخراج البخاري لراو من الرواة لا يعني ذلك ان البخاري يصحح كل روايات ذلك الراوي - 00:17:33

بل يمكن ان يكون البخاري انتقد او اعل رواية معينة لذلك الراوي اخطأ فيها عن شيخ معين. الحاكم هنا رحمه الله ماذا يفعل؟ يأتي مثلا الى اسناد من الاسانيد مجرد ذكر الراوي في كتاب البخاري يجعل الحاكم يخرج لهذا الراوي الحديث دون ان ينظر هل هذا الراوي ثق - 00:17:55

عن من روى عنه هل هذا الراوي اصاب في رواية عن شيخه ام لا؟ فنقرأ الجملة مرة ثانية ونحاول ان نفك ان نفك الفاظها قال القسم الثاني ان يكون اسناد الحديث قد اخرج لجميع رواته - 00:18:21

يعني كل الرواة الموجودون كل الرواة الموجودين في هذا الاسناد نعم اخرج لهم البخاري ومسلم. نعم لا على سبيل الاحتجاج يعني آآ ما معنى الاحتياج يا شباب؟ الاحتجاج هو ان يكون الراوي حجة يصح ان يحتج بتفرده. يعني ان هذا الراوي لو انفرد برواية - 00:18:38

نقبل تفرده لكن اه البخاري ومسلم روي لهذا الراوي في الشواهد والمتابعات والتعليق يعني في الاحاديث المعلقة فاذا كان البخاري مثلا او مسلما او او مسلم مثلا اختار راويا من الرواة فخرج له استشهدا او آآ استئناسا - 00:19:00

او في المتابعات يعني انه لم يعتمد عليه وانما اعتمد على غيره وذكر هذا الراوي استشهدا. فلا يصح هنا ان نصح كل روايات الراوي على شرط البخاري او على شرط مسلم. هذا خطأ. لابد ان نتأكد ان هذا الراوي اصاب في تلك الرواية ولم - 00:19:22

يخطئ ف اه قال او مقرونا بغيري يعني ان يكون الراوي مقرونا بغيره من الرواة واعتمد البخاري على غيره ولم يعتمد على ذلك الراوي بعينه عن ذلك الشيخ قال ويلتحق ويلتحق بذلك ما اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او خالف فيه. وهذا القسم هو عمدة الكتاب. يعني ان - 00:19:42

اغلب ما في كتاب الحاكم من الاحاديث التي استدركها على الشيخين هو من هذا الصنف. يأتي الحاكم الى راو اخرج له البخاري آآ ومسلم او اه احدهما حديثا في الشواهد او المتابعات او التعليق او مقرونا بغيره. او انتقيا له من الاحاديث ما اصاب - 00:20:07 فيه وتجنب ما تفرد به فيأتي هو الى كل روايات هذا الراوي او بعض روايات هذا الراوي ويصححها ويستدركها على البخاري ومسلم.

وهذا خطأ. لماذا يا شباب خطأ؟ لان البخاري - 00:20:30

ومسلما او آآ احدهما اذا خرجا لراو فانهما ينتقيان لهذا الراوي ما تأكدا انه اصاب فيه قال القسم الثالث ان يكون الاسناد لم يخرج له لا في الاحتجاج ولا في المتابعات - 00:20:47

وهذا قد اكثر منه الحاكم فيخرج احاديث عن خلق ليسوا في الكتابين ويصححهما لكن لا يدعي انها على شرط واحد منهما وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم. وكثير منها يعلق القول بصحته على سلامتها - 00:21:06

آآ مين بعض رواتها ومن هنا دخلت الافة كثيرا فيما صححه وقل ان تجد في هذا القسم حديثا يلتحق بدرجة الصحيح فضلا عن ان يرتفع الى درجة الشيخين والله اعلم - 00:21:23

القسم الثالث في القسم الاول يخرج يعني خيلنا نراجع عشان نذكر القسم الثالث وتتصوره نحن الان نتكلم عن كتاب مستدرك الحاكم الحاكم رحمه الله اراد ان يستدرك احاديث على الشيخين - 00:21:36

ما معنى يستدرك يا شباب؟ يعني يقول يا بخاري يا مسلم انتما خرجتما احاديث في كتابيكما وتركتما آآ مجموعة من الاحاديث كان ينبغي ان تجاه في كتابيكما. واضح؟ فهو يستدرك هنا - 00:21:54

طيب هذا الذي يستدرك يمكن ان يصيب ويمكن ان يخطئ. واضح فالحافظ ابن حجر باستقراءه لكتاب المستدرك يقول يمكن ان نقسم هذا الكتاب الى اقسام القسم الاول من كتاب مستدرك الحاكم هو احاديث فعلا آآ خرج البخاري بنفس هذه الاسانيد روايات -

00:22:11

واضح لكن هذه الروايات بالفعل موجودة في كتاب البخاري ومسلم. فاستدراك الحاكم عليهما خطأ وهم. لان الاحاديث موجودة بالفعل فكيف تستدركها؟ واضح؟ فهذا قسم. ومنها يعني ما يصح ان يستدرك لكنه قليل جدا - 00:22:34

طب القسم الثاني وهو عمدة الكتاب يأتي الحاكم الى احاديث. هذه الاحاديث لرواة متكلم فيهم. واضح؟ لكنهم بالفعل موجودون في البخاري او ومسلم او اه فيهما جميعا لكن هؤلاء الرواة حيث اخرج البخاري او مسلم آآ حديثا لهم - 00:22:56

كان ينتقي من هذه الاحاديث ما تأكد انهم ضبطوه. واتقنوه واضح او يخرج لهم في المتابعات والشواهد او يخرج لهم مقرونيين بغيرهم من الرواة. فبالتالي هو لم يعتمد عليهم. اذا - 00:23:18

اخراج البخاري ومسلم او احدهما حديثا لراوي متكلم فيه لا يقتضي انهما يصححان كل احاديث ذلك الراوي فضلا عن ان تجعل على شرطهما القسم الثالث القسم الثالث ان آآ ان يكون الاسناد لم يخرج له لا في الاحتجاج ولا في المتابعات - 00:23:36

يعني الرواة ليسوا موجودين لا في البخاري ولا في مسلم. واضح والحاكم يخرج هذا كثيرا لكنه احيانا لا يقول هذا صحيح على شرط البخاري ومسلم. قال الحافظ ابن حجر ان هذه الاحاديث فيها احاديث كثيرة - 00:24:00

جدا لا تلتحق بدرجة الصحيح. فضلا عن ان يقال فيها انها صحيحة على شرط الشيخين فخلاصة هذا الامر ان كتاب مستدرك الحاكم آآ لم يعني يكن كتابا قويا في الاستدراك على الشيخين وعامة ما في - 00:24:15

او اغلب ما فيه آآ ليس آآ صحيحا فضلا عن ان يكون على شرط البخاري ومسلم ندخل هنا في شرح شرط البخاري ومسلم آآ نقرأ ان شاء الله كل كل شرط من هذه الشروط وبعد كده آآ نعلق عليه ان شاء الله - 00:24:33

قال الشيخ حفظه الله واما شرط الشيخين فاعلم ان البخاري ومسلما لم ينقل عن واحد منهما انه قال شردت ان اخرج في كتاب ما يكون على الشرط الفلاني وانما يعرف ذلك - 00:24:52

من سبر كتابيهما في علم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهما الشيخ طبعا نقل هذه العبارة عن شروط الائمة لابن طاهر اللهم الا ما ذكره الامام مسلم هذا كلام الشيخ - 00:25:07

اللهم الا ما ذكره الامام مسلم عليه رحمة الله في مقدمة صحيحه في مسألة عنعنة المعاصر من الاكتفاء من غير المدلس بالمعاصرة مع امكان لقاء وليس يخفى ان شرطهما على سبيل الاجمال هو نفس شرط الصحيح المتفق عليه عند علماء الحديث - 00:25:20

وهو الحديث الذي اتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة آآ يعلق هنا فقط على فكرة ان ان

الشيخين لم يذكر شرطهما الشيخ يريد ان يقول ان الشيخين لم يصرحا في كتابيهما او في اي كتاب اخر ان شرطهما في الكتاب كذا وكذا. وان كان - [00:25:39](#)

الامام مسلم جاءت له اشارات واضحة جدا في مقدمته وسنقرأها ان شاء الله تبارك وتعالى آآ في استقراء كتب الائمة المتقدمين جاء عنه انه ذكر شيئا من شرطه في كتابه - [00:26:03](#)

قال الا ما ذكر الامام مسلم في في مقدمة صحيحه في مسألته عنعنة المعاصر من الاكتفاء من غير مدلس بالمعاصرة مع امكان اللقاء يقصد المسألة التي تكلمنا عنها وهي اذا كان الراوي آآ روى عن شيخه بلفظ عن لم يقل حدثنا او سمعته او اخبرنا - [00:26:18](#)
اه فهل تحمل على الاتصال ام لا؟ فذكر ان الامام مسلم رحمه الله قال يشترط ان يكون الراوي غير مدلس وان يكون معاصرا واللقاء بشيخه يكون ممكنا فبذلك نحكم لهذه العنونة بانها متصلة كأنه قال حدثنا او اخبرنا - [00:26:38](#)

وسياتي ان شاء الله مزيد تفصيل لهذه الجزئية آآ ثم قال الشيخ شرط الشيخين هو نفس شرط الحديث الصحيح ان يكون الاسناد متصلا كل راوي تحمل الرواية عن من روى عنه بطريقة صحيحة من طرق التحمل المعتبرة - [00:26:56](#)
وان يكون اه الرواة اه ثقات حفاظ يعني كلمة ثقة يعني جمعوا بين العدالة والضبط الصدق والحفظ وآآ يكون هذا الشرط متحققا في من اول الاسناد الى اخره. ولا يكون الحديث شاذا ولا معللا يعني لا يثبت فيه خطأ - [00:27:14](#)

ايا كان نوع هذا الخطأ قال الشيخ يقول الحافظ بن الصلاح رحمه الله شرط مسلم في صحيحه ان يكون الحديث متصل الاسناد بنقل الثقة عن الثقة من اوله الى منتهاه سلما من الشذوذ ومن العلة وهذا هو حد الصحيح في نفس الامر - [00:27:33](#)

الا ان اكثر العلماء الذين اطلقوا هذا المصطلح لا يحكمون على حديث ما بانه على شرط الشيخين او احدهما الا بمراعاة اختيارهما للرواة والكيفية التي التزامها في الاخراج لهم ويمكن تلخيص شرائط الحكم على الحديث بانه على شرطهما او شرط احدهما اعتمادا على اقوال وافعال العلماء المحققين على النحو التالي - [00:27:51](#)

نحن الان يا شباب سنتحدث عن معنى كون الحديث على شرط البخاري ومسلم او احدهما نتصور المسألة يا شباب نتصور المسألة ان الامام البخاري لما صنف كتابه وضع فيه مجموعة من الاحاديث - [00:28:15](#)

فجاء شخص بعد البخاري مثلا آآ بعشرين سنة او بمائة سنة فقال للبخاري هذه الاحاديث ليست موجودة في كتابك لكنها تحقق فيها نفس الشروط التي اشترطتها في الاحاديث التي خرجتها في كتابك. فكأنه يستدركها عليه - [00:28:34](#)

او يلزمه بها. فلذلك جاءت هذه الكتب باسم الالزامات او المستدرك. واضح يا شباب طيب هذا الرجل الذي استدرك على البخاري ومسلم او احدهما يمكن ان يصيب في حكمه ويمكن ان يخطئ - [00:28:55](#)

نحن حتى نفهم هذه المسألة نحتاج ان نعرف ما هي الشروط التي ينبغي ان تتوفر في الحديث الذي يقال فيه انه على شرط بخاري او مسلم او آآ على شرطهما جميعا - [00:29:14](#)

واضح يا شباب؟ طيب الشرط الاول ان يكون رواية هذا الاسناد قد خرج لهما خرج لهم الشيخان او احدهما في الصحيحين ولا يكتفى بان يكونوا من حيث الثقة مثل رواية الكتابين فان هؤلاء وان كان يسمى حديثهم صحيحا اذا تحققت فيه بقية شرائط - [00:29:28](#)

الصحيح الا انه لا يرقى اه الى ان يكون على شرطهما. يعني ايه يا شباب هذا الشرط اذا قال شخص مثلا هذا الاسناد او هذا الحديث ينبغي ان يلحق بالبخاري ومسلم او احدهما. فنحن نقول له - [00:29:50](#)

آآ ينبغي ان يكون بداية وانت تبحث في هذا الحديث ينبغي ان يكون نفس هؤلاء الرواة قد اخرج لهم البخاري ومسلم او آآ احدهما حتى تلحقه بالكتاب واضح؟ لا يكتفى بان يكون الراوي آآ ثقة فتقول ينبغي ان يكون حديثه في الصحيحين. لا. يجب ان يكون البخاري - [00:30:08](#)

مسلمون قد اخرجوا لهذا الراوي وارتضوا هذا الراوي. فهذا هو الشرط الاول اه طبعا المقصود يا شباب ان يخرج له الشيخان في الصحيحين وليس في الكتب الباقية لان مثلا الامام مسلم له كتاب التمييز والبخاري له كتاب الادب - [00:30:34](#)

مفرد وله كتاب آآ مثلا آآ في الدعاء وله كتاب في خلق افعال العباد وغير ذلك من الكتب. لا نحن نريد ان يكون البخاري فرج له في

الصحيح. واضح؟ ان يريد الامام مسلم ان يكون خرج له في الصحيح - [00:30:53](#)

الشرط الثاني ان يكون رجال هذا الحديث ممن اخرج لهم الشيوخ او احدهما احتجاجا لا في الشواهد والمتابعات والتعليق او

مقرونا. واضح يا شباب نفهم هذه الجزئية نحن عندنا شباب الامام البخاري مثلا اذا اخرج لراو من الرواة - [00:31:10](#)

فانه يمكن ان يخرج له ويعتمد على روايته. يعني يحتج بروايته. يعني ان هذا الراوي وحده يكفي لان آا يخرج له البخاري ويستنبط

منه حكما من حديثه. فمثلا اذا خرج آا عن الزهري فانه يخرج له - [00:31:32](#)

رواية معمر او سفيان بن عيينة او مالك او عقيل او شعيب او اي واحد من هؤلاء الثقات. اذا خرج مثلا آا عن الاعمش فانه ينتقي اوثق

الرواة عنه مثل شعبة والثوري ويحيى - [00:31:52](#)

طان واه مثلا ابو معاوية ضرير مثلا. اذا خرج مثلا اه لرواية اه مثلا لثابت البناني يخرج له عن حماد ابن زيد مثلا طيب آا عمرو بن

دينار ينتقل له سفيان بن عيينة آا وهكذا محمد بن سيرين ينتقل له ايوب يعني يختار عن كل راو او - [00:32:08](#)

قر وعنه. واضح لكنه احيانا آا يأتي بشواهد ومتابعات لراو معين. يعني انه مثلا يأتي عنده راوي متكلم في روايته عن شيخ معين

واضح؟ وليكن مثلا يونس ابن يزيد اليلي متكلم في روايته عن الزهري. فاذا خرج آا عن الزهري - [00:32:28](#)

رواية رواها عنه يونس فانه آا يأتي برواية اخرى تقوي هذه الرواية تشهد ان يونس ضبط تلك الرواية. فحينئذ نقول الامام البخاري

خرج ليونس عن الزهري في المتابعات والشواهد. يعني انه لم يحتج به. وانما - [00:32:53](#)

يعني روى له استثناسا او استشهدا. اذا يا شباب فرق بين ان يعتمد البخاري على راو في روايته عن شيخ معين وبين ان يخرج له

استثناسا او استشهدا او مقرونا بغيره - [00:33:16](#)

فالشرط هنا ان الراوي الذي تريد ان تلحقه آا تلحقه بالشيخين. يعني تقول ان هذا الراوي حديثه ينبغي ان اقبل بخاري ومسلم آا او

احدهما فحينئذ ينبغي ان يكون هذا الراوي روى له البخاري ومسلم في الاصول - [00:33:32](#)

يعني احتج به لا يكتفى فقط بان يكون خرج له استشهدا او استثناسا او مقرونا بغيره. واضح؟ او في التعليق آا هنا في نقل للامام

ابن القيم برضو انا آا يعني كتبه عشان آا نذكره. قال ابن القيم لان الشواهد والمتابعات يحتمل فيها ما لا يحتمل في الاصول. وقد

استشهد - [00:33:54](#)

البخاري في الصحيح باحاديث جماعة وترك الاحتجاج بهم يعني ابن القيم يقول طبعا في كتابه الفروسية وهذا الكتاب لابن القيم من

الكتب المتميزة التي ذكر فيها ابن القيم فوائد حديثة كثيرة - [00:34:16](#)

يريد ابن القيم ان يقول ان البخاري يمكن ان يخرج في المتابعات لرواة لا يعتمد عليهم لكنه فقد فقط استشهد بهم او استأنس بهم

طيب الشرط الثالث ان يكون الشيطان قد احتج - [00:34:31](#)

برواية هذا برواية هذا الحديث جميعا على نفس الكيفية لكن اذا كان الحديث قد احتج برواته في الكتابين. او قد احتج برواته برواته

في الكتابين بسورة الانفراد او كان بعض رواة الحديث ممن احتج به البخاري فقط والبعض الاخر احتج به مسلم فقط فليس هذا

الحديث على شرطهما ولا على شرط احدهما - [00:34:49](#)

قال الحافظ ابن حجر اه كسفيان ابن ابن حسين عن الزهري فانهما احتجا بكل منهما على الانفراد يعني احتج بسفيان بن حسين

وبالزهري لكن لم يحتج بسفيان عن عن الزهري - [00:35:17](#)

ولم يحتج برواية سفيان بن حسين عن الزهري لان سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه فاذا وجد حديث من

روايته عن الزهري لا يقال على شرط الشيخين لانهما احتجا بكل منهما - [00:35:33](#)

اه بل اه لا يكون على شرطهما آا بل لا يكون على شرطهما الا اذا احتج بكل منهما على صورة الاجتماع وكذا اذا كان الاسناد قد احتج

كل منهما برجل منه ولم يحتجا باخر منه كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلا عن سماك ابن - [00:35:50](#)

حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما فان مسلما احتج بحديث سماك اذا كان من رواية الثقات عنه ولم يحتج بعكرمة

واحتج واحتج البخاري بعكرمة دون سماك فلا يكون الاسناد والحالة هذه على شرطهما ان احنا يعني نزود على شرطهما - [00:36:11](#)

حتى يجتمع فيه سورة الاجتماع وقد صرح بذلك الامام او الفتح القشيري وغيره نشرح هذا يا شباب آآ الشرح نشرح هذا الشرط اه بمقدمة مهمة احنا عندنا الراوي يا شباب مثلا - [00:36:32](#)

حتى نريد ان نحكم على هذا الراوي. كيف نحكم على هذا الراوي نحكم على هذا الراوي من خلال امور منها المشايخ الذين روى عنهم ذلك الراوي هل هو ثقة في كل المشايخ الذين روى عنهم - [00:36:47](#)

يعني عندنا مثلا حماد بن سلمة هذا راو روى عن مشايخ كثيرين جدا. روى عن ثابت البناني وعلي ابن زيد ابن جدعان وروى عن ايوب. وروى عن قتادة. روى عن عدد وعمرو بن دينار - [00:37:04](#)

لكن هل هو ثقة في روايته عن كل هؤلاء لا هو ثقة في بعض الرواة وضعيف في بعض الرواة هو ثقة مثلا في روايته عن ثابت البناني وضعيف في رواية عن قتادة وفي رواية عن ايوب وفي - [00:37:17](#)

روايته عن عمرو بن دينار. واضح يا شباب طيب يعني ما معنى ان يكون الراوي ثقة في شيخ وضعيفا في اخر؟ هذا معروف جدا زي مسلا مثل طالب هذا الطالب متميز مثلا في مادة الانجليزي وضعيف مثلا في مادة اللغة العربية. او متميز في مادة التاريخ وضعيف في مادة مثلا العلوم - [00:37:32](#)

واضح او آآ طالب علوم شرعية يكون متميزا مثلا في آآ الفقه ويكون ضعيفا جدا في علوم الحديث. هذا موجود معروف فراوي يمكن ان يكون له اعتناء خاص ببعض مشايخه. يعني مثلا يا شباب الاعمش - [00:37:55](#)

الاعمش هذا جلس عمرا طويلا مع ابي صالح ومع ابي وائل ومع ابراهيم النخعي. فحفظ احاديثهم حفظا لكنه لما روى روايات عن اقرانه ابي اسحاق السبيعي وسلمة بن كهيل وحبيب ابن ابي ثابت لم يكن متقنا - [00:38:13](#)

حديثهم. فكان ثقة في آآ ابي وائل وابي صالح وابراهيم. وكان يخطئ كثيرا في آآ اقرانه اذا روى عنهم آآ ابو اسحاق السبيعي وسلمة بن كهيل وحبيب بن ابي ثابت وهكذا - [00:38:33](#)

آآ معمر مثلا ابن راشد معمر ابن راشد هذا جمع عددا كبيرا من الرواة. آآ روى عنهم حتى قال عنه آآ الدرقطني لا اعلم انبل آآ من آآ عمر بن راشد فانه لقي مشايخ لم لم يلقيهم يعني غيره - [00:38:47](#)

اه روى مثلا عن الزهرية وعن يحيى ابن ابي كثير وروى عن هشام ابن عروة وروى عن آآ ثابت البناني وعن عمرو بن دينار وعن عدد كبير جدا وعن قتادة لكن - [00:39:05](#)

نهال معمر كان ثقة في كل هؤلاء؟ لا. لم يكن ثقة في كل هؤلاء وانما كان ضعيفا في بعضهم وثقة في بعضهم وهكذا. اذا المحور الاول الذي ننظر فيه في حال الراوي هو هل هذا الراوي كان ثقة في كل المشايخ الذين روى عنهم ام لا - [00:39:17](#)

المحور الثاني هذا الراوي آآ استمع او تحمل الرواية في بلدان وادى الرواية في بلدان. مثلا معمر هذا سمع من من اهل البصرة ومن اهل اليمن وسمع في الكوفة وفي غيرها مثلا. هل هو ثقة في كل هذه البلدان؟ ولا كان يخطئ في - [00:39:37](#)

رواية بعض البلدان هذا محور اخر بعض الرواة مثلا يقال انه يخطئ في روايته عن اهل البصرة. او يخطئ في روايته عن اهل الشام المحور الثالث هو هل هذا الراوي الذي امتدت روايته مثلا بدأت الرواية من سن عشر سنوات وتوفي بعد مثلا آآ سبعين عاما - [00:39:59](#)

هل هذا العمر يعني هو دلوقتي توفي وعنده سبعين عام؟ يعني ستين عام يتحمل ويؤدي. هل هذا الراوي في كل هذا العمر امر كان ثقة في التحمل والاداء ام طرأ على حفظه خطأ - [00:40:22](#)

الراوي يمكن ان يكون في بداية حياته نشيطا قويا ذاكرته قوية يؤدي الرواية كما تحملها ويمكن ان يكون الراوي ضعيفا في بعض مراحل حياته. واضح؟ او يطرأ عليه حادثة معينة تنسيه آآ بعض الاحاديث او يصيبه الخرف مثلا - [00:40:38](#)

فيختلط الاختبار الثالث للراوي هل هذا الراوي في كل عمره كان ثقة حافظا ام لا؟ بعض الرواة مثلا يا شباب كان ثقة لكن لما اه كبر اه سنه اه نسي او وهم او اختلط مثل مسلا عطاء بن السائب او اه ابي اسحاق - [00:40:59](#)

السبيعي مثلا طرأ عليه تغير في الحفظ. واضح ويمكن ان يكون العكس يمكن ان يكون الراوي وهذا قليل جدا لا اعلمه الا في راو

واحد وهو همام ابن يحيى انه كان في بدايات حياته يحدث من حفظه - 00:41:20

ثم اصابه مرض معين فرجع الى بيته فحدث من كتبه فكانت روايته رواية آ قوية لذلك الذين حدثوا عنه في اخر عمره اقوى رواية ممن سمع منه في بداية عمره - 00:41:35

المهم ان هذا هو الاختبار الثالث هو الفترة الزمنية التي روى فيها الراوي. هل اختلط ام لا المحور الرابع هو الموضوعات التي حدث فيها الراوي فان الراوي مثلا يمكن ان يحدث في احاديث في العقيدة. يمكن ان يحدث احاديث في الاحكام. في في التفسير في -

00:41:49

قراءات هذه موضوعات في الرقائق. هل الراوي في كل هذه الموضوعات التي حدث فيها هو ثقة ام لا؟ نجد هنا مثلا راوي وهو حفص بن سليمان الذي نقرأ بروايته رواية حفصة عن عاصم. هذا ثقة ثبت في القراءات - 00:42:11

واضح ويعتمد عليه ويحتج به لكنه في في في رواية الاحاديث الاخرى متروك وضعيف. واضح؟ كذلك عاصم ابن ابي النجود. احنا نقرأ حفصة عن عاصم. عاصم هذا امام في قراءة لكنه في الحديث متوسط ويميل الى الضعف ولا يقبل تفردة الا نادرا يعني -

00:42:29

واضح؟ مثلا محمد بن اسحاق بن يسار امام في السير والمغازي. لكن اذا جاءت احاديث الاحكام او الصفات فانه يعني متكلم في روايته في هذه الابواب في آ حديث الاحكام وفي احاديث الصفات. وهكذا يا شباب. فالراوي الواحد يمكن ان تقبل احاديثه آ في

باب - 00:42:48

من الابواب وترد. مثلا آ فليح ابن سليمان يخرج البخاري احاديث في الرقائق لا يخرج له احاديث في الاحكام وهكذا اذا تصورنا هذه الفكرة يا شباب علمنا ان الامام البخاري - 00:43:08

اذا اراد ان يخرج لراوي فانه يختبره بهذه الصورة فاذا انتقى البخاري لراوي معين احاديث ضبطها عن شيخ معين. فلا يقال هنا كل احاديث ذلك الراوي صحيحة على وشرط البخاري خطأ - 00:43:24

انما انتقى البخاري من جملة احاديث الراوي هذه من الاحاديث فيه راوي اسمه اسماعيل ابن ابي اويس هذا الراوي متكلم في حفظه جدا وضعفه عدد من العلماء. والبخاري روى له بعض الاحاديث - 00:43:44

فبعض الجهلة يطعن في البخاري يقول الائمة ضاعفوا هذا الراوي فكيف يخرج له البخاري نفس هذا الراوي ثبت عنه انه قال يعني كان يجتمع بالناس فيقول لهم يخرج كتابا فيقول اهذا الكتاب به احاديث انتقاها محمد بن اسماعيل من كتابه - 00:44:02

يعني يقول ان البخاري كان ينتقي له ما تحقق لديه انه ضبطه اذا تصورنا هذا شباب فهمنا ان البخاري او اه مسلما او اي ناقد من النقاد اذا صحح رواية لراو ما - 00:44:23

لا يعني ذلك ان كل احاديث ذلك الراوي صحيحة اه يعني صحيحة على شرط هذا الامام. بل انه انتقاها لانه تحقق لديه انه ضبط تلك الرواية بعينها اذا فهمنا هنا معنى الكيفية يا شباب. الكيفية يعني ايه؟ يعني البخاري - 00:44:41

خرج مثلا لمعمر عن الزهري لم يخرج لمعمر عن ثابت البناني لكنه خرج لثابت البناني لكن اذا روى عنه حماد بن زيد. واضح؟ خرج مثلا لعمر بن دينار اذا روى عنه سفيان بن عيين - 00:45:02

واضح يا شباب فمن الخطأ هنا ان تجعل مجرد وجود الراوي او اسم الراوي في البخاري يجعل كل احاديث ذلك الراوي صحيحة على شرط البخاري. واضح او بيحصل هنا تلفيق. يعني ايه يا شباب؟ هنا صور من الخطأ. الصورة الاولى - 00:45:19

ان يكون مثلا يضرب مثال الامام مسلم خرج لعمر بن دينار واضح وخرج لحما بن سلمة لكن لما خرج لحما بن سلمة اختار الاحاديث التي رواها حماد بن سلمة عن ثابت البناني - 00:45:42

لماذا؟ لان حماد ثقة في روايته عن ثابت ولما اراد ان يخرج احاديث عمرو بن دينار خرج له اذا روى عنه سفيان ابن عيينة فاذا انت وجدت اسنادا فيه حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار لا يصح ان تقول هو على شرط مسلم بناء على ان - 00:46:01

ان حمادا موجود في مسلم وعمرو بن دينار موجود في مسلم هذا خطأ. لان مسلم لم يحتج بهذه التركيبة اللي هو عن عمرو بن دينار

لأ واضح يا شباب؟ فهذا من الاخطاء المشهورة جدا ليس عند الحاكم فقط ولكن عند كثير من - 00:46:23

اه المحققين المتأخرين يكتفي فقط بمجرد وجود اه الاسم في الكتاب دون مراعاة الكيفية ذكر هو هنا مثال مثلا من صور الاخطاء

ايضا آ سماك عن عكرمة فهو يقول فان مسلما احتج بحديث سماك - 00:46:42

واضح ولم يحتج بعكرمة واحتج البخاري بعكرمة ولم يحتج بسماك. فلو انت اتيت يعني البخاري احتج بعكرمة ومسلم لم يحتج به

ومسلم احتج بسماك ولم يحتج بعكرمة. فلو وجدنا اسنادا فيه سماك عن عكرمة لا يصح ان تقول على شرط البخاري - 00:47:03

ايها مسلم هذا هذه التركيبة خطأ يجب ان تكون التركيبة بنفس الكيفية موجودة في البخاري ومسلم او احدهما على حسب ما تريد

ان تلحقه يعني ارجو ان يكون الكلام مفهوما ان شاء الله وشيئا فشيئا آ يعني سيفهم باذن الله - 00:47:26

هنا ايضا نقلني لابن القيم آ جيد جدا يمكن ان نقرأه قال ابن القيم البخاري يوثق آ جماعة ويعلل هو بعينه آ بعض حديثهم ويضاعفه

وكذلك غيره من الائمة ولا - 00:47:45

نافية عندهم في الامر في الامرين. بل هذا عندهم من علم من علم الحديث وفقه عللهم الذي تميز به نقاده واطباؤه آ عن آ عن يعني

لما الكلام مش واضح - 00:48:01

يعني يريد ان يقول ان هم تميزوا به عن غيرهم آ اه وعن جماعة ليس همهم الا جمع الروايات وليس دراية الروايات. يعني يريد ان

يقول هنا اه الامام ابن القيم رحمه الله - 00:48:21

ان البخاري يمكن ان يخرج رواية بعض الرواة ويعل احاديثهم في خارج الكتاب فليس اخراج البخاري آ رواية معينة لراوي يقتضي

ان تكون كل روايات ذلك الراوي صحيحة فضلا عن ان تكون صحيحة على شرط - 00:48:34

البخاري طيب الشرط الرابع احنا في صفحة مية وتسعة وتسعين الشرط الرابع ان يكون الحديث سالما من الشذوذ والعلة سواء في

الاسناد او في المتن وهذا شرط جوهري وهو شرط في اصل الصحة فكيف بشرط الشيخين - 00:48:52

وقد سبق ان شرطهما هو شرط الصحيح المتفق عليه وهذا الشرط صرح به الحافظ ابن حجر وقال اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به

او ما خالف فيه كما اخرج مسلم من نسخة العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ما لم يتفرد به فلا يحسن ان

يقال ان باقي النسخة على - 00:49:09

بشرط مسلم لانه ما خرج بعضها الا بعد ان تبين ان ذلك مما لم ينفرد به فما كان بهذه المثابة لا لا يلتحق افراده بشرطهما قلته يعني

الشيخ طارق ويصدق هذا ويصدق هذا قول ابي يعلى الخليلي في ترجمة العلاء هذا من الارشاد - 00:49:31

مختلف فيه لانه يتفرد باحاديث لا يتابع عليها كحديث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان النصف من

شعبان فلا صوم حتى رمضان وقد - 00:49:54

اخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه آ دون هذه والشواذ. نشرح هذا الشرط يا شباب نحن هنا آ يمكن ان نلخص الشروط

شيئا فشيئا الشرط الاول ان يكون الرواة يعني الاسناد موجود هؤلاء الرواة اسماؤهم موجودة - 00:50:06

في البخاري ومسلم. يعني موجود مثلا حماد بن زيد حماد بن سلمة. آ طبعا لم يخرج له الامام يعني لم يحتج به الامام آ البخاري

وانما احتج به الامام مسلم - 00:50:27

مثلا الزهري معمر عمرو ابن دينار ابو اسحاق السبيعي سفيان ابن عيينة الاعمش ارواء يعني كثيرون. المهم يكون اسم الرواة موجود

الشرط الثاني ان يكون بنفس الكيفية. الشرط الثالث بقى مهم جدا وهو - 00:50:41

ان ممكن يكون فعلا الكيفية موجودة لكن هذا الحديث بعينه خطأ فيه ذلك الراوي عن ذلك الشيخ. نفهم الفكرة يا شباب الحكم العام

على الراوي يا شباب شيء والحكم الخاص شيء اخر - 00:50:56

الحكم العام على الراوي يشبه الشهادة التي يستلمها الطالب في اخر العام او في منتصف العام بياخذ مثلا تسعين بالمئة او خمسين

بالمئة او ثمانين بالمئة او اربعين بالمئة. ده اسمه حكم عام - 00:51:15

لكن هذا الحكم العام داخله مجموعة من الاحكام الخاصة. منها مثلا الحكم عليه في مادة معينة هو جاب مثلا تسعين بالمئة بس في

مادة التاريخ جاب تمانين بالمائة طيب في سورة ادق - [00:51:32](#)

في مادة التاريخ في السؤال الاول جاب مائة بالمائة. في السؤال الثاني خمسين بالمائة. في السؤال الثالث سبعين بالمائة. وهكذا.

واضح يعني الحكم العام شئ والحكم الخاص شئ اخر. كذلك الراوي - [00:51:50](#)

الراوي يحكم عليه حكم عام. بناء على عدد ما روى وقدر الاصابة آآ بناء على قدر الخطأ. يعني هذا الراوي روى مثلا الف رواية اصاب

في تسعمائة رواية مثلا. واخطأ في مائة رواية. فهذا الراوي في المجل هو راو ثقة - [00:52:06](#)

لكنه في بعض الاحاديث اخطأ فيكون هذا الراوي ثقة في بعض الروايات وضعيفا في روايات اخرى. اذا لا تلازم بين حكم العام

والحكم الخاص واضح؟ كذلك اذا كان الراوي ثقة في روايته عن شيخ ما - [00:52:30](#)

يعني معمر مثلا ثقة في روايته عن الزهري هل يلزم ان يكون كل روايات معمر عن الزهري تكون صحيحة؟ لا يمكن ان يخطئ في

بعض الروايات. اذا اذا وجدت حديثا - [00:52:47](#)

بنفس الكيفية موجود في البخاري او في مسلم او فيهما آآ جميعا لا تتعجل في الحكم عليه بانه صحيح او على شرط الشيخين الا بان

تتأكد من كون الراوي لم يخطئ في تلك الرواية - [00:53:04](#)

المعينة. واضح فان نفس الائمة الذين يحكمون بثقة الراوي في شيوخ معينين هم انفسهم يبينون ان هؤلاء الرواة اخطأوا في تلك

الروايات عن اولئك الشيوخ. اذا الحكم العام على الراوي شئ والحكم الخاص على هذا الراوي في شئ - [00:53:20](#)

معين شئ والحكم الخاص على الراوي في رواية معينة شئ ثالث. يعني عندنا هذه السور الثلاثة حكم عام على الراوي نرجع فيه الى

قدر ما روى وما اصاب آآ الى ما اخطأ يعني قدر الاصابة للخطأ ونوع الخطأ وغير ذلك من - [00:53:42](#)

فيات الامر الثاني حال الراوي في شيخ معين. ايضا ينظر فيه الى امور قدر ما روى عنه وقدر الاصابة الى قدر الخطأ. ثم حال قوي

في تلك الرواية المعينة. اذا ليس مجرد اخراج البخاري - [00:54:04](#)

اه ومسلم او احدهما بصورة معينة لراو معين عن شيخ معين يقتضي انهما يصححان كل رواية ايات ذلك الراوي عن ذلك الشيخ. بل

ربما يكون الراوي قد اخطأ فيها. واضح - [00:54:22](#)

فالشيخان كما ينتقيان للراوي الضعيف ما اصاب فيه فانهما كذلك يتركان من حديث الراوي الثقة ما حقق لديهما انهم آآ انه اخطأ فيه

ولذلك صنف الامام مسلم كتابا عظيما جدا هو في رأي افضل قطعة حديثية في علم علل الحديث آآ في شرح آآ - [00:54:39](#)

المسالك النقاد في التعرف على العلة آآ ذكر فيها الامام مسلم اخطاء لرواة ثقات حفاظ ليبين ان الراوي الثقة يمكن ان يقع في حديثه

الخطأ وعلمك كيف تكتشف خطأ بمقارنته باحاديث الثقات - [00:55:03](#)

يمكن ان نشرح هنا آآ هذه الكلمة اه من كلام ابن حجر اه يقول ابن حجر اذا اخرج لرجل وتجنب احنا في صفحة اه مائة وتسعة

وتسعين قال اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او ما خالف فيه - [00:55:21](#)

يعني اذا البخاري ومسلم او اه احدهما اخرج لرجل يعني لراوي وتجنبنا ما تفرد به او ما خالف فيه. احنا عندنا الراوي يا شباب اذا روى

رواية فاما ان ينفرد واما ان يشترك مع غيره من الرواة - [00:55:39](#)

فاذا انفرد ننظر الى اهلية ذلك الراوي. هل هذا الراوي اهل لهذا التفرد ام لا يمكن ان يكون الراوي اهلا آآ لان يتابع آآ او تقوى روايته او

تتقوى. واضح - [00:55:58](#)

لكن آآ هذا الراوي يمكن ان يروي عن شيخ اخر ولا يقبل تفرده. فالحالة الاولى ان ينفرد الراوي ننظر الى حاله هل هو اهل للتفرد ام لا؟

واضح؟ مثلا حماد بن سلمة اهل ان ينفرد عن ثابت البناني - [00:56:16](#)

لكنه ليس اهلا ان ينفرد عن آآ مثلا قتادة او عن ايوب او عن عمرو بن دينار او عن آآ غيرهم من الرواة الذين اهو يخطئ فيهم يبقى

الحال الاول الانفراد. الحال الثاني ان يشترك مع غيره من الرواة. فهنا ينبغي ان يوافق الثقات - [00:56:34](#)

فابن حجر يقول اذا البخاري ومسلم او احدهما اخرج لراو واضح؟ وتجنبنا ما تفرد به او ما خالف فيه. يعني احيانا يتجنب يخرجان

لراوي معين اه ما وافق فيه الثقات. لكن من فرد به - [00:56:54](#)

او ما خالف فيه الثقات يتجنباه كما اخرج مسلم من نسخة العلاء ابن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة. واضح رضي الله عنه ما لم يتفرد به. ده اللي هو آآ راوي مشهور جدا - [00:57:15](#)

ينتقي له الامام مسلم بعض الاحاديث منها مسلا حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وبعض الاحاديث القليلة انتقتها له الامام مسلم. فيقول ابن حجر فلا يحسن ان يقال ان باقي النسخة يعني باقي - [00:57:29](#)

حديث آآ العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة كلها على شرط مسلم. هذا خطأ لانه انتقى منها ما لم تنفرد به العلاء. اذا العلاء هذا له ثلاث سور - [00:57:46](#)

ان يوافق الثقات او ان يخالف الثقات او ان ينفرد. الامام مسلم اختار له فقط حينما يوافق الثقات فعندنا حالتان اذا انفرد واذا خالف لم يخرج له. فلا يصح ان تلحق باقي النسخة بصحيح مسلم - [00:58:02](#)

طبيب آآ الشيخ بيقول وكذلك قول آآ ابي يعلى الخليلي في ترجمة العلاء هذا. لما قال مختلف فيه يعني النقاد اختلفوا في حكم العلاء لانه يتفرد باحاديث لا يتابع عليها كحديث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان النصف من شعبان فلا صوما اللي هو حديث اذا انتصف شعبان - [00:58:21](#)

فلا تصوموا وهو حديث انكره آآ جماعة كبيرة من المتقدمين ويعني صححه بعض المتأخرين والصحيح فيه انه لا يثبت. ومثنته منكر كذلك يخالف احاديث صحيحة قال وقد اخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه يقصد بالمشاهير هنا ليس المشهور باصطلاح المتأخرين. وانما يقصد - [00:58:43](#)

مشهور هنا ما وافق فيه الثقات دون هذا يعني دون هذا الحديث اللي هو منكر ودون الشواذ. يعني الاحاديث التي تفرد بها او خالف فيها الثقات ندخل في الشرط الخامس - [00:59:09](#)

آآ الشرط الخامس ان تقع رواية آآ رواية هذا الحديث في الصحيحين قصدا لا عرضا او اتفاقا. كلمة اتفاقا يعني عرضا دون قصد يعني من ذلك طبعا الشرط ده نادر جدا لكن مع ذلك الشيخ يبذكره يعني كفاءة - [00:59:27](#)

قال من ذلك قال البخاري في المناقب من صحيحه حدثنا علي بن عبدالله اخبرنا سفيان حدثنا شبيب بن غرقدة قال سمعت الحية يتحدثون عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشتري له به شاة فاشترى له به شاتين فباع احدهما - [00:59:45](#)

دينار فجاء بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه وكان لو اشترى التراب لربح فيه قال سفيان لا زلنا في الحديث الذي رواه البخاري قال سفيان كان الحسن بن عماره جاءنا بهذا الحديث عنه يعني عن شبيب قال سمعه - [01:00:05](#)

شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لم اسمعه من عروة قال سمعت الحي يخبرونه عنه ولكن آآ سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة - [01:00:23](#)

قال وقد رأيت في داره سبعين فرسا قال الحافظ آآ عروة طبعا المذكور ده اللي هو عروة البارقي. ده صحابي سكن الكوفة وهو اول قاضي بالكوفة قال الحافظ في مقدمة الفتح فهذا كما ترى لم يقصد البخاري الرواية عن الحسن ابن عماره ولا الاستشهاد به بل اراد بسياقه ذلك ان يبين - [01:00:40](#)

انه لم يحفظ الاسناد الذي حدث به عروة ومما يدل على ان البخاري لم يقصد تخريج الحديث الاول انه اخرج هذا في اثناء احاديث عدة في فضل الخيل. وقد بلغ ابو الحسن ابن القطان - [01:01:05](#)

في كتاب بيان الوهم في الانكار على من زعم ان البخاري قد اخرج حديث شراء الشاة قال وانما اخرج حديث الخيل فانجر به سياق قصة الى تخريج حديث الشاة وهذا ما قلناه وهو لائح لا خفاء فيه والله الموفق - [01:01:19](#)

نفهم هذا الشرط يا شباب آآ هذا الشرط معناه ان يكون ذكر الراوي في هذا الكتاب قصدا يعني ان هذا الراوي جزء اساسي في الاسناد ما معنى ان يكون الراوي جزء جزءا اساسيا في الاسناد يا شباب - [01:01:36](#)

يعني ممكن انا مثلا احكي لك قصة معينة وهذه القصة اسندها فاقول لك هذه القصة حدثني بها محمد عن خالد وكان خالد يجلس مع علي فحدثني خالد بكذا وكذا وكذا - [01:01:54](#)

ذكر علي هنا ليس تأسيسيا جاء عرضا اتفاقا يعني علي هذا ليس جزءا في الرواية ليس راويا لم يسند اليه الكلام. واضح؟ فلا يصح هنا ان يقال آآ اني ذكرت عليا - [01:02:15](#)

من من جملة الرواة لا جاء ذكره عرضا. واضح؟ فانا اقول مثلا حدثني محمد عن خالد وكان خالد يجلس مع علي فحدثه تاني خالد بكذا وكذا فانا ذكرت هنا ان خالدا كان يجلس مع علي. فعلي هذا يمكن ان يستغنى عنه ليس جزءا في الاسناد - [01:02:31](#)

فكذلك الحسن ابن عمارة في هذا الحديث ليس جزءا في الاسناد. الحسن ابن عمارة اساسا هو متروك. واضح فحديثه هذا لم يحتج به البخاري والبخاري لم يذكر هذا الراوي قصدا وانما ذكره يعني اتفاقا او عرضا - [01:02:50](#)

نقرأ تاني عشان ما يكونش فيه شيء الشباب مش فاهمينه الشرط الخامس ان تقع رواية رواية هذا الحديث في الصحيحين قصدا لا عرضا او اتفاقا. واضح يا شباب اه طب طبعا في مثال اخر اه حتى لن لا ننساه - [01:03:09](#)

الحديث بيرويه مسدد عن عبدالواحد عن الاعمش قال سمعت الحجاج بن يوسف ابن يوسف على المنبر يقول السورة التي يذكر فيها البقرة قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبدالرحمن ابن يزيد انه كان مع ابن مسعود ثم ذكر آآ في سورة البقرة - [01:03:27](#)

فذكر الحجاج هنا اه الحجاج بن يوسف هنا ذكر في الرواية لكنه ليس محتجا به وليس من الرواة اصلا وانما جاء ذكره عرضا لذلك قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في التقريب - [01:03:47](#)

قال يوسف آآ الحجاج بن يوسف الثقفي ذكره في تهذيب التهذيب لم يقصد الشيخان وغيرهما الرواية عنه. واضح؟ آآ كما لم يقصد البخاري آآ الرواية عن الحسن بن عمارة. وانما جاء الذكر عرضا. واضح يا شباب - [01:04:02](#)

تمام آآ نقرأ الحديث اللي في البخاري ونحاول نبين الفاظه قال من ذلك يعني من ذلك ان هناك رواية ذكرها آآ في البخاري او في مسلم عرضا وليس قصدا فلا يصح ان تقول هؤلاء من رواة الصحيحين - [01:04:19](#)

قال البخاري في المناقب يعني في كتاب المناقب من صحيحه حدثنا علي بن عبدالله اخبرنا سفيان حدثنا علي ابن عبدالله طبعا بيبقى يعني طالما عن سفيان بيبقى علي ابن المديني عن سفيان سفيان بن عيينة قال حدثنا شبيب بن غرقدة قال سمعت الحية الحي

- [01:04:37](#)

جماعة من الناس يعني يتحدثون عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشتري له به شاة وحكى القصة قال سفيان كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث - [01:04:55](#)

اذا ذكر الحسن ابن عمارة هنا قصة جاءت عرضا زي ما انت تكون بتروي رواية وتقول فانا في هذا الوقت شربت ماء مثلا او آآ كلمت احدا فهذه القصة خارجة عن سياق الرواية التي - [01:05:08](#)

تريد ان تحكيها قال سفيان كان الحسن بن عمارة طبعا الحسن بن عمارة هذا متروك. جاءنا بهذا الحديث عنه يعني عن شبيب قال سمعت آآ سمعه شبيب من عروة قال - [01:05:22](#)

معه شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لم اسمعه من عروة. طبعا اللي هو عروة البارقية صحابي كريم. قال سمعت الحي يخبرونه عنه ولكن سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة. الذي يؤكد -

[01:05:35](#)

ان البخاري لم يخرج الرواية الاولى انه لم يجيء بهذه الرواية الا في باب عن ذكر الخيل. واضح؟ فهذا يؤكد ان البخاري لم بالرواية الاولى التي فيها الحسن بن عمارة - [01:05:55](#)

واضح يا شباب؟ يمكن ان نلخص هنا الشروط يعني نقف عند هذا الحد ونلخص الشروط ان شاء الله نحن الان شباب نتحدث عن نوع من الاحاديث او من الالفاظ التي يستعملها المحدثون - [01:06:08](#)

المحدثون يستعملون في آآ التعبير عن حال الرواية دلالات من جملة هذه الاصطلاحات التي جاءت بعد البخاري ومسلم مصطلح صحيح على شرط الشيخين او صحيح على شرط مسلم او صحيح على شرط - [01:06:24](#)

البخاري. واضح هذا يعني اننا يجب ان نعرف ما هو شرط البخاري وما هو شرط مسلم؟ وهل هذا الحديث صحيح فعلا؟ وهل يصح

ان آآ يعني يستدرك اه هذا الحديث او يلزم به الشيخان ام لا. واضح؟ طيب - [01:06:40](#)

بداية البخاري لم يصرح في اي كتاب من كتبه الموجودة بين ايدينا بشرطه لكنه علم بالاستقراء وبسبب الروايات والامام مسلم له

اشارات قوية واضحة آآ ذكرت جملة من شرائطه في الاحاديث التي يدخلها في كتابه - [01:06:59](#)

طيب بداية هذا الحكم لم يكن موجودا في وقت الشيخين وانما وجد بعدهما. واول من نعلمه تكلم به هو الامام الدرقي في كتابه

الالزامات قدر قطني له كتاب الالزامات وكتاب التتبع. التتبع نقد لروايات في آآ الصحيحين - [01:07:18](#)

وكتاب الالزامات يلزم به البخاري ومسلما ان يخرج احاديث لم يخرجها ما يغني عنها. ويرى انها قد تحقق فيها الشروط واضح طيب

كتاب الدرقي اقوى بكثير واقل طبعا حجما يعني داروا قطني الدار قطني امام كبير في علم العلل وجاء كتابه قويا جيدا -

[01:07:39](#)

اما الامام آآ الحاكم رحمه الله فكتابه لم يكن قويا وبه جملة كبيرة جدا من الاحاديث الضعيفة ولم يوف بشرطه آآ في هذا الكتاب الشروط التي ينبغي ان تتوفر في اي رواية حتى يقال انها صحيحة على آآ يقال انها صحيحة على شرط البخاري ومسلم او احدهم -

[01:08:03](#)

تمام؟ ينبغي ان يكون نفس الرواة موجودين في البخاري ومسلم وان يعني يكون الاسناد الذي تزعم انت انه على شرط الشيخين ان

يكون بنفس الكيفية لا يصح ان تأتي براوي خرج له - [01:08:24](#)

في رواية عن بعض الشيوخ فانت تخرج له كل الروايات وتجعلها على شرط الشيخين او على شرط احدهما هذا خطأ يجب ان يكون

بنفس الكيفية ويجب كذلك الا آآ يكون هذا الراوي مما ذكره البخاري ومسلم في الشواهد او المتابعات او مقرونا او في التعليق -

[01:08:40](#)

وتجنب ما تفرد به آآ او ما خالف فيه وينبغي كذلك الا يكون الحديث معللا. وينبغي ان يكون آآ الرواة ذكروا قصدا وليس آآ عرضا فاذا

آآ توفر في حديث ما كل هذه الشروط فحينها يمكن ان تقول هذا الحديث صحيح على شرط - [01:09:01](#)

الشيخين او اه احدهما. اريد فقط هنا ان انبه على تنبيهه اه على امر مهم وهو ان الامام الذهبي رحمه الله له كتاب اسمه تلخيص

المستدرك وهذا الكتاب يلخص فيه كتاب الحاكم الذهبي يلخص كتاب الحاكم والذهبي من اوائل من انتقدوا الحاكم في هذا الكتاب -

[01:09:22](#)

فسبقه ابن تيمية وكثير من الناس آآ يظن ان الذهبي هو اول من انتقد الحاكم في كتاب المستدرك والصحيح ان ابن تيمية سبقه سبق

الذهبي وابن تيمية هو شيخ الذهبي - [01:09:46](#)

ابن تيمية في كتاب قاعدة جليلة انتقد كتاب مستدرك الحاكم نقدا قويا اه المهم ان الذهبي يلخص كتاب المستدرك فبعض الناس مثلا

اذا آآ ذكر الذهبي قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين فماذا يقول؟ يقول صححه الحاكم - [01:09:59](#)

فقهاوا الذهبي وهذا خطأ ليس صحيحا. واضح لان الذهبي كان يلخص الكتاب لا ينسب له قول الا اذا قال قلت. اما باقي الكلام فهو

تلخيص فقط. لا يصح ان يقال وافقه - [01:10:21](#)

ابي الا اذا صرح الذهبي بانه وافق. يعني قال قلت نعم هو على شرطهما او نعم كذا فهذا ينسب اليه. اما ما دون ذلك فهو مجرد

تلخيص والف بعض المعاصرين كتابا ممتعا جدا في هذا - [01:10:39](#)

آآ في آآ في آآ قول الحائط في قول آآ صححه الحاكم ووافقه الذهبي الف آآ مؤلف اسمه الزبيري دحان وهو كاتب مغربي متميز

اهله مؤلفات قليلة لكنها متميزة جدا. منها هذا الكتاب اسمه اياك والاعتزاز فيما نسب - [01:10:57](#)

ذهبي من موافقة واقرار بين فيه هذا الخطأ الذي شاع عند كثير جدا من اه المتأخرين. وهذا الكتاب يعني عرضه على عدد كبير من

من المشايخ المتميزين الشيخ طارق عوض الله والشيخ محمد عمرو عبداللطيف - [01:11:21](#)

واعطيته نسخة للشيخ ابو اسحاق الحويني آآ حفظه الله وحفظ الشيخ طارق ورحم الشيخ محمد عمرو عبداللطيف. وآآ كلهم آآ يعني

الشيخ طارق اعجب بالكتاب والشيخ اه محمد عمرو اعجب به وهو اصلا كان يقول بهذا القول يعني متأخرا - [01:11:38](#)

آآ والشيخ ابو اسحاق اهديت له آآ نسخة من هذا الكتاب لان الشيخ كان سيؤلف كتابا اسمه اتحاف الناقم بوجهم الذهبي على الحاكم يعني الشيخ يريد ان يقول الذهبي وهم على الحاكم في بعض الروايات لكن اظن ان الشيخ رجع عن هذا الكتاب حفظه الله وشفاه - 01:11:57

فيمكن ان نكتفي بهذا المقدار حتى لا نطيل عليكم. وان شاء الله آآ بعد الغد ان شاء الله ان غدا ان شاء الله يعني عندي بعض الاعمال. بعد الغد ان شاء الله - 01:12:15

آآ نكمل وندخل في الحديث آآ المردود. يعني آآ لماذا يحكم على حديث ما بانه مردود؟ اتكلم فيه عن السقط في الاسناد وانواع الحديث الذي يرد لكونه به سقط في الاسناد. ونتكلم بعد ذلك عن نقد الرواية الاسناد ونقد - 01:12:25
المتن اه ونتكلم عن فوائد في علم الحديث فنسأل الله سبحانه وتعالى العلم النافع والعمل الصالح. وجزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وان شاء الله آآ ارجو ان يعني يكون الكلام سهلا ولو حد عنده اشكال يسجله - 01:12:45
وان شاء الله سننتهي من هذا الكتاب قريبا وانا يعني نعقد بعده اختبارا. وبعد ذلك ندخل في كتاب تحرير علوم الحديث اه وبعده ان شاء الله نبدا في استقراء اه يعني في كل قسم من الاقسام نأخذ كتابا خاصا فيه في اه - 01:13:01
في مصطلح الحديث وفي علم الرجال وفي علم العلل وفي التخريج وفي دراسة الاسانيد. فنسأل الله ان يعيننا على اتمام هذا البرنامج. واطلب منكم ان تجتهدوا وان يعني تتركوا فضول الاشياء - 01:13:20

يعني تحاولون التركيز على طلب العلم النافع والعمل الصالح. لان كثير جدا من الشباب لا ينقصهم آآ الا الهممة. عندهم ذكاء عندهم نية صالحة لكنهم يضيعون اوقاتهم كثيرا جدا في امور - 01:13:35

لا يستحق ابدا ان يضيع الانسان فيها نفسه فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ. كثير من الناس آآ لا يشعر بقيمة الوقت الذي يضيع منه. وهذا الوقت كان يمكن ان آآ يبني فيه نفسه. يمكن ان آآ يزداد علما يزداد عملا - 01:13:50

اه ولا يكون ذلك الا بمجاهدة النفس والشعور بقيمة الوقت وقيمة الحياة واذا احب الانسان نفسه احب لها الخير ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يعيننا على ذلك والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:14:11